الأمم المتحدة

CEDAW/C/PRK/CO/1

الدورة الثالثة والثلاثون

5-22 تموز/يوليه 2005

تعليقات ختامية: جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

1 - نظرت اللجنة في التقرير الأولي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (CEDAW/C/PRK/1) في جلستيها 699 و 700 المعقودتين في 18 تموز/يوليه 2005.

عرض الدولة الطرف للتقرير

2 - عرض ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تقرير بلده، فأبلغ اللجنة أن حكومته انضمت إلى الاتفاقية في 27 شباط/فبراير 2001 إيمانا منها بضرورة القضاء كليا على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وزيادة تعزيز حقوقها. وتجسيدا لذلك بفترة قصيرة، تم في

اكتساب وعي أفضل بالاتجاه الذي يسير المجتمع الدولي صوبه فيما يتعلق بحماية حقوق المرأة وتعزيزها.

4 - وأوضح في معرض حديثه عن السياق التاريخي لحالة المرأة في بلده أن الرئيس الراحل كيم إيل سونغ شرع في بداية الثلاثينات في تحرير المرأة مما كانت تتعرض له من تمييز واضطهاد طوال قرون من الحكم الإقطاعي. فقد تم في 30 تموز/يوليه 1946 سن قانون المساواة بين الجنسين، الذي تلاه اعتماد دستور البلد، وقانون العمل، وقانون التعليم، وقانون

090805 090805 05-45016 (A)
0545016

من لجنة التنسيق الوطنية المذكورة. وتعرب اللجنة عن تقديرها للحوار البنّاء الذي دار بين الوفد وأعضائها.

10 - على

18 - **وتطلب اللجنة من الدولة الطرف أن توضح** في **تقريرها الدوري القادم مركـز الاتفاقية** في **حالة حدوث تنازع** بين **أحكامها والتشريعات** المحلية.

19 - ومما يثير قلق اللجنة أن المادة 77 من الدستور تكفل المساواة في الحقوق بين المـرأة والرجل في جميع الحالات، ولكن ليس ثمة في تشريعات الدولة الطرف أي تعريـف صـريح وفقا لتعريفه الوارد في المادة

الافتقار لما يكفي من المعلومات المتعلقة بمضمون خطة العمل، وعملية صياغتها، والجهـات الفاعلة المشاركة في ذلك، ومجالات العمل، وآليات الرصد.

32 - **وتوصي اللجنة بأن تقوم الدولة الطرف، على المستوى الوطني، بوضع واعتمـاد وتنفيذ خطة عمل شاملة ومنسقة ترمي إلى النهوض بالمساواة** بين الجنسين **وتضمن تعميم المنظور** الجنساني **على المستويات والمجالات** جميعها **من خلال الارتقاء بعملية التفاعل بـين** لجنة **التنسيق الوطنية والكيانات الحكومية ذات الصلة على** جميع **الصعد، وتشمل تـوفير التدريب على القضايا المتعلقة بالفوارق** بين الجنسين **وإنشاء مراكز تنسيق معنية بالفوارق** بين الجنسين في **الكيانات المعنية. وتطلب** إلى **الدولة الطرف أن تشرك التنظيمات النسوية** في جميع **مراحل عملية تحديد الأولويات وأن تعتمد خطة شاملة لرصد تنفيذ هذه العملية وتقييم فعاليتها والفي النتائج** التي **تتوصل إليها**

39 - وتعرب اللجنة عن قلقها بشأن ممارسة تشجيع المصالحة بين الزوجين اللذين يسعيان للطلاق بقصد حماية وحدة الأسرة، مما من شأنه أن يضر بالمرأة التي هي ضحية العنف المنزلي وغيره من أشكال سوء المعاملة.

40 - **وتوصي اللجنة بأن تجري الدولة الطرف تحليلا شاملا لحالات الطلاق وأن تشجع القضاة على إعادة النظر في** [illegible] **مسألة حماية حقوق المرأة بالشكل**

زيادة التعاون الدولي والإقليمي والثنائي. أن تدرج المعلومات المتعلقة بنتائج

أحكام الاتفاقية على نحو صريح في جميع **الجهود** التي **ترمي** إلى تحقيق **الأهداف الإنمائية للألفية، وتطلب** إلى **الدولة الطرف أن تضمن تقريرها الدوري المقبل معلومات عن ذلك.**

56 - **الرئيسية**